

وزارة الإسكان والمرافق والتنمية العمرانية

قرار وزاري رقم ٥٣١ لسنة ٢٠١٠

بتاريخ ٢٠١٠/١٠/٢٨

وزير الإسكان والمرافق والتنمية العمرانية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٥٩ لسنة ١٩٧٩ في شأن إنشاء المجتمعات العمرانية الجديدة؛
 وعلى قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية؛
 وعلى القرار الجمهوري رقم ٤٢٤ لسنة ٢٠٠٥ بتشكيل الوزارة؛
 وعلى القرار الجمهوري رقم ٤٨ لسنة ٢٠٠٦ بتشكيل مجلس إدارة هيئة المجتمعات
 العمرانية الجديدة؛
 وعلى القرار الوزاري رقم (٢٣٢) بتاريخ ٢٠٠٩/٦/٧ بشأن اعتماد القراءد
 والاشتراطات البنائية المؤقتة لمناطق المخططات التفصيلية بالمدن والمجتمعات العمرانية الجديدة
 طبقاً لأحكام قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية؛
 وعلى قرار وزير الإسكان والمرافق والتنمية العمرانية ورئيس مجلس إدارة هيئة المجتمعات
 العمرانية الجديدة رقم ٥٠٠ لسنة ٢٠١٠ بتفويض السيد المهندس / عادل أحمد محمد نجيب -
 النائب الأول لرئيس مجلس إدارة هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة في اعتماد مشروعات
 تقسيم الأراضي في مناطق المجتمعات العمرانية الجديدة؛
 وعلى أمر الإسناد رقم (٩٦) الصادر بتاريخ ٢٠١٠/٢/٢٧ بيارسأء بيع قطعتي الأرض
 رقمي (٤ ، ٢) بمنطقة النوادى بقطاع شرق اللوتس بمدينة القاهرة الجديدة على شركة الأهلى
 للتنمية العقارية لإقامة مشروع (نادى رياضى) بناء على توصية لجنة البت بالهيئة بجلستها
 رقم (١٤) بتاريخ ٢٠١٠/٢/١٠ :

وعلى محضر الاستلام المؤرخ ٢٠١٠/٣/٢١ والذى يفيد تسلم شركة الأهلى للتنمية العقارية لقطعتى الأرض رقمى (٤ ، ٢) بمنطقة النوادى بقطاع شرق اللوتس بمدينة القاهرة الجديدة والتى بلغت ٢٦,٣٩ فدان أى ما يعادل ١١٠,٨٣٢,١٨ م٢ (فقط مائة وعشرة آلاف وثمانمائة واثنان وثلاثون متراً مربعاً و١٨/١٠٠ من المتر المربع لا غير) :

وعلى عقد البيع الابتدائى المبرم بتاريخ ٢٠١٠/٧/١١ بين الهيئة وشركة الأهلى للتنمية العقارية بشأن بيع قطعة الأرض الفضاء بمساحة ٢٨ فداناً تحت العجز والزيادة وفقاً للتحديد النهائي الذى يصدر من إدارة المساحة بجهاز مدينة القاهرة الجديدة لإقامة مشروع (نادى رياضى) بمنطقة النوادى بمدينة القاهرة الجديدة :

وعلى كتاب جهاز مدينة القاهرة الجديدة بشأن الموقف المالى والعقارى لقطعتى الأرض المشار إليهما والذى يفيد بسداد الشركة القسط الأول والثانى المستحقان حتى تاريخه ; وعلى ما انتهى إليه قطاع التخطيط والمشروعات بهيئة المجتمعات العمرانية الجديدة وجهاز مدينة القاهرة الجديدة من مراجعة المستندات والرسومات المقدمة من شركة الأهلى للتنمية العقارية لإقامة مشروع (نادى رياضى) على قطعتى الأرض رقمى (٤ ، ٢) بمساحة ٢٦,٣٩ فدان أى ما يعادل ١١٠,٨٣٢,١٨ م٢ (فقط مائة وعشرة آلاف وثمانمائة واثنان وثلاثون متراً مربعاً و١٨/١٠٠ من المتر المربع لا غير) بمنطقة النوادى بقطاع شرق اللوتس بمدينة القاهرة الجديدة :

وعلى مذكرة السيدة المهندسة نائب رئيس الهيئة لقطاع التخطيط والمشروعات بتاريخ ٢٠١٠/١٠/١٧ والمتضمنة الإفاده بالمراجعة والموافقة من الناحية الفنية على الرسومات المقدمة وفقاً للاشتراطات البنائية فى ضوء أحكام قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولاتحته التنفيذية والقرار الوزارى رقم (٢٣٢) بتاريخ ٢٠٠٩/٦/٧ آنفاً الذكر وطلب استصدار القرار المعروض :

قرار:

ماده ١ - يعتمد المخطط العام لقطعة الأرض رقمي (٤ ، ٢) بمنطقة النوادى بقطاع شرق اللوتس بمدينة القاهرة الجديدة بمساحة ٢٦,٣٩ فدان أى ما يعادل ١٨,٨٣٢,١٨ م^٢ (فقط مائة وعشرة آلف وثمانمائة وأثنان وثلاثون متراً مربعاً و١٠٠/١٨ من المتر المربع لا غير) والمباعة لشركة الأهلى للتنمية العقارية لإقامة مشروع (نادى رياضى) وذلك طبقاً للحدود الموضحة على الخريطة وقائمة الشروط المرفقة الخاصة بالمشروع والعقد المبرم بتاريخ ٢٠١٠/٧/١١ بين الهيئة والشركة والتى تعتبر جميعها مكملة لهذا القرار .

ماده ٢ - تقوم شركة الأهلى للتنمية العقارية بتقديم برنامج زمنى تفصيلي لتنفيذ أعمال المرافق ويتم اعتماده من الهيئة قبل البدء فى التنفيذ وفي حالة عدم الالتزام بالبرنامج الزمنى لسبب لا تقبله الهيئة يتم اتخاذ الإجراءات القانونية المناسبة فى هذا الشأن .

ماده ٣ - تقوم شركة الأهلى للتنمية العقارية بتقديم الرسومات التنفيذية والمواصفات الفنية لأعمال شبكات المرافق فى إطار المخطط العام والبرنامج الزمنى المعتمد لدراستها واعتمادها من الهيئة قبل البدء فى التنفيذ .

ماده ٤ - تقوم الشركة بموافاة جهاز المدينة المختص بموافقة المجمعـة العـشـرـية على النماذج المعـمارـية المعـتمـدة واستخراج التراخيص الـازـمـة لـهـا وفقـاً لـأـحـكـام قانون الـبنـاء رقم ١١٩ لـسـنة ٢٠٠٨ المشارـإـلـيـه ولاـتـحـتهـ التـنـفيـذـيةـ .

ماده ٥ - تلتزم الشركة بتنفيذ المشروع على قطعى الأرض المشار إليها خلال مدة تنفيذ المشروع المحددة بالبند الخامس عشر من عقد البيع الابتدائى المبرم بين الهيئة والشركة بتاريخ ٢٠١٠/٧/١١ ، وطبقاً للبرنامج الزمني التنفيذي للمشروع المقدم منها والمعتمد من الهيئة ، وشروط المزايدة التى تم الترسية على أساسها ، وفي حالة عدم الالتزام بذلك يلغى هذا القرار ويعتبر كأن لم يكن ، وللهايئة الحق فى اتخاذ الإجراءات القانونية المناسبة .

ماده ٦ - ينشر هذا القرار بالواقع المصرية ، ويعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه كل فيما يخصه .

وزير الإسكان والمرافق والتنمية العمرانية
رئيس مجلس إدارة هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة
أحمد المغربي

بالتفوض بالقرار الوزارى رقم ٥٠٠ لسنة ٢٠١٠
النائب الأول

رئيس مجلس إدارة هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة
مهندس / عادل أحمد نجيب